



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا

National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي

رقم (٧) لسنة ٢٠١٢ م

بشأن إلغاء قرارات

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته .
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية .
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3 / أغسطس 2011 م .
- وعلى إعلان بيان التحرير الصادر في 23-10-2011 م .
- وبناء على ما عرضه المكتب التنفيذي من خلال مذكرة السيد مسؤول الداخلية والحكم المحلي .
- وعلى ما ورد في إجتماع المجلس المنعقد بتاريخ 01-01-2012 م .

قرار

مادة رقم((١))

يلغى القرارات الصادرين عن المسمى القائد الأعلى للقوات المسلحة سابقاً رقمي 25 ، 26/2011 م بشأن ترقير ترقيات استثنائية لبعض منتسبي القوات المسلحة وجهاز الشرطة وموظفي الجهاز الإداري ويعود جميع المخاطبين بأحكامهما لما كانوا عليه من مركز قانوني قبل صدور القرارات ، كما تلغى كافة الآثار المترتبة عليهما .

مادة رقم((٢))

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى كل ما يخالفه وعلى كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به الحكومة الانتقالية والمجالس المحلية وينشر في وسائل الإعلام .

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت لليبيا



صدر في طرابلس
بتاريخ 01-01-2012 م
إكرام